الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1577

وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

06 اوت 2015

مـن وزيـر الماليـة

إلـى

الموضـــوع: حول تنقيح الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

المرجـــع: مكتوبكم عدد 203709 الوارد علينا بتاريخ 13 جويلية 2015.

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه إبداء الرأي بخصوص مشروع تنقيح الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها يشرفني إعلامكم أن مشروع التنقيح المذكور وإن يتماشى مع توجهات الإصلاح الجبائي في مادة الجباية المحلية خاصة فيما يتعلق بتوفير موارد إضافية لفائدة الجماعات المحلية إلا أن الترفيع في تعريفة بعض المعاليم قد جاء مشطّا.

بالتالي، ومراعاة للطاقة الجبائية لمتساكني المناطق الداخلية، يقترح إعادة النظر في تعريفة بعض المعاليم على غرار رخص إشغال الطريق العام ومعلوم الإشهار وذلك بالإبقاء على الحد الأدنى الحالي والترفيع فقط في الحد الأقصى. كما يقترح عدم الترفيع في المعاليم الواجبة داخل الأسواق وذلك حفاظا على القدرة الشرائية خاصة وأن العديد من المنتجات توظف عليها معاليم لفائدة الصناديق الخاصة في الخزينة.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis
س.ف